



تقرير الحوكمة

للعام 2019

نبذة عن الشركة

إن شركة المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ق.ع) هي شركة قطرية مساهمة عامة تأسست ومسجلة في دولة قطر بموجب السجل التجاري رقم 26337، ومقرها في الدوحة. باشرت الشركة أعمالها بتاريخ 15 يونيو 2003 كشركة إسلامية لتقديم خدمات الوساطة المالية وقد أسست شركة مساهمة خاصة ، والتي تهدف لتقديم خدمات واسعة من أعمال الوساطة لعملائها وفقا للشريعة الإسلامية.

وبتاريخ 22 سبتمبر 2006، قرر مجلس الإدارة تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة. وحصلت الشركة على موافقة وزارة التجارة والصناعة بتاريخ 26 ديسمبر 2006، وتم تغيير شكلها القانوني من شركة مساهمة خاصة إلى شركة مساهمة عامة في ذلك التاريخ. وتم إدراج أسهم الشركة في بورصة الدوحة بتاريخ 3 مارس 2008.

وبتاريخ 28 ديسمبر 2008، قررت الجمعية العامة غير العادية للمساهمين بتحويل الشركة إلى شركة مساهمة قابضة. وقد تم ذلك.

تم تعديل مسمى الشركة بعد أن تم تحويلها إلى شركة قابضة وأصبحت تحت إسم شركة المجموعة الإسلامية القابضة وتم تأسيس شركة جديدة (شركة الشخص الواحد) مملوكة بالكامل لشركة المجموعة الإسلامية القابضة بنفس الإسم القديم وهو الشركة الإسلامية للأوراق المالية للقيام بأعمال الوساطة في بورصة قطر

يبلغ رأس المال الشركة المصرح به 56.635.810 ريال قطري، ورأسمالها المدفوع 56.635.810 مليون ريال قطري وموزعة على 56.635.810 سهم بواقع ريال واحد لكل سهم.

نطاق تطبيق الحكومة والتزام الشركة بتطبيق قواعد الحكومة

تسعى شركة المجموعة الإسلامية القابضة لتطبيق أفضل المعايير والممارسات في مجال الحكومة وتطبيق تعليمات وإرشادات الحكومة الصادرة في نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار رقم (5) عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية وقانون الشركات التجارية القطري، بالإضافة إلى حرص الشركة على مراعاة تطبيق المعايير والقيم الإسلامية في جميع معاملاتها من خلال حصر تعاملاتها في ما لا يتعرض مع الشريعة الإسلامية.

تمثل أبرز ملامح ممارسات شركة المجموعة القابضة بالعمل على الوفاء بمتطلبات الحكومة في التزاماتها تجاه حقوق المساهمين والعملاء والموظفين وجميع أصحاب المصالح وتعزيز العلاقة معهم ورعاية مصالحهم والالتزام بمبادئ الشفافية والإفصاح وتفعيل دور مجلس الإدارة والادارة التنفيذية وتحديد مسؤولياتهم وتدريبهم بصفة مستمرة والتأكد من وجود آليات لتعزيز فاعلية الرقابة الداخلية.

وتقوم الشركة في تحديث قواعد السلوك المبني التي تجسد قيم الشركة كمراجعة السياسات والإجراءات الداخلية الأخرى التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها بصورة دورية لضمان التزام الشركة بأفضل ممارسات الحكومة لتنوّاكب مع المتغيرات الجارية سواء في الممارسات أو التطوير للإجراءات والتشريعات ذات العلاقة

وتسعى الشركة في تقرير الحكومة السنوي مراعاة المصلحة العامة للمساهمين ومصلحة السوق المدرج بها وقواعد العامة التي وجدت لحماية المستثمرين وستقوم الشركة من خلال تقريرها السنوي المقدم للسادة المساهمين عن عام 2019 م لعرض مدى الالتزام بالأحكام المذكورة لتحقيق العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم والتأكد من الالتزام بقواعد الشفافية والإفصاح وإتاحة المعلومات للجهات الإشرافية وأصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكّنهم من اتخاذ قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وإعلاء قيم المسؤولية الاجتماعية للشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة.

ويقوم مجلس الإدارة بالعمل على مراجعة وتحديث تطبيقات الحكومة بصورة مستمرة لمبدأ التداول العادل بين المساهمين، وتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، إضافة إلى مراجعة سياسات ومواثيق الشركة والإجراءات الداخلية التي يجب على الجميع الالتزام بها ومنها مواثيق المجلس واللجان ، وسياسة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.

تقرير الحكومة : يعد مجلس الإدارة تقرير الحكومة السنوي والذي يتضمن استكمالاً للإفصاحات الدورية خلال السنة المالية وذلك للعرض على السادة المساهمين بغية توضيح مدى التزام الشركة بتطبيق أحدث قواعد الحكومة والإدارة السليمة ولذلك يضع مجلس الإدارة تحت يد السادة المساهمين تقرير الحكومة السنوي عن السنة المالية 2019 .

مجلس الإدارة

يتولى إدارة الشركة حسب النظام الأساسي مجلس إدارة مكون من (6) أعضاء يتم انتخابهم من الجمعية العامة العادية بالاقتراع السري حسب قواعد التصويت التراكمي لمدة ثلاثة سنوات حسب الشروط المنصوص عليها بالنظام الأساسي ، ويضم مجلس الإدارة الحالي عضوين مستقلين ويعتبر جميع أعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرة ومن المساهمين .

وخلال عام 2018 تم تعديل النظام الأساسي تم وفق وفق قانون الشركات التجارية رقم (11) لعام 2015 ونظام حوكمة الشركات المدرجة في السوق المالي الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية حيث تم إدخال تعديلات جديدة للتوافق مع أحدث تعلميات الحكومة المذكورة انتخاب أعضاء مستقلين لثلاثة أعضاء مجلس الإدارة و عام 2019 تم تعديل النظام الأساسي من خلال جمبيعة عامة غير عادية لتعديل قيمة السهم بحيث تم تجزئة السهم الى 10 أسهم لاتاحة التملك بشكل أكبر لصغار المساهمين .

ويتمتع أعضاء مجلس الإدارة الحالي بمؤهلات وخبرات كبيرة في القطاع المالي والإداري والقانوني كما يتمتعون بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامهم بصورة فعالة، ولديهم الوقت الكافي لممارسة أعمالهم وحضور اجتماعات المجلس واللجان بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها ويتتنوع مجلس الإدارة من مستقلين وتنفيذيين وغير تنفيذين لضمان عدم تحكم عضو أو جهة في قرارات المجلس، ويراعي أعضاء مجلس الإدارة حظر الجميع بين المناصب حسب قانون الشركات التجارية رقم 11 لعام 2015 ونظام حوكمة الشركات المدرجة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ونظام الحكومة المعتمد في الشركة .

سعادة رئيس مجلس الإدارة عضو مستقل وليس له أي منصب تنفيذي كموظفي في الشركة ، وليس عضواً في أي من لجنة المكافآت والترشيحات أو لجنة التدقيق والحكومة .

وأعدت الشركة "ميثاق المجلس" وتقوم بشكل مستمر بتحديث أغلب السياسات التي لها صلة بأنظمة الحكومة وأوضحت حقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وأنظمة الحكومة السارية.

أعضاء مجلس إدارة :

تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين الذي عقد بتاريخ 11/3/2019 وقد تم التأكيد من استيفاء شروط الترشح وأعضاء مجلس الإدارة الحاليين هم :

- 1- السيد / راشد ناصر راشد سريع الكعبي- رئيس مجلس الإدارة - مستقل
- 2- الشركة الإسلامية القطرية للتأمين يمثلها السيد / سلمان عبد الله عبد الغنى آل عبد الغنى .
- 3- بنك قطر الدولي الإسلامي يمثلها السيد / محمد ابراهيم محمد السليطي .
- 4- شركة / طريق الحق للتجارة و الخدمات يمثلها السيد / صبحي محمد على عثمان.
- 5- شركة / عين جالوت للتجارة و الخدمات يمثلها السيد / محمد مصطفى حسين احمد.
- 6- السيد / سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر- مستقل .

ويتمثل مجلس الإدارة كافة المساهمين ، ويسعى مجلس إدارة الشركة الى العمل بطريقة فعالة ومنتجة بما يحقق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، وأصحاب المصالح، ويحقق النفع العام وتنمية الاستثمار في الدولة، ولم يصدر عنه أية أعمال أو قرارات تلحق ضرراً بهم أو تعمل على التمييز بين المساهمين .

وينص النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة على مسؤوليات المجلس ومسؤوليات رئيس المجلس .

وقد تم إجراء تعديلات جوهرية في النظام الأساسي خلال السنوات السابقة ليعتمد أحدث معايير الحكومة من خلال إضافة مسؤوليات مجلس الإدارة على النظام الأساسي وبما يتواافق مع لائحة حوكمة الشركات المدرجة.

وقد فوض المجلس صلاحيات محددة لإدارة الشركة وإدارة الشركات التابعة ويراجع السياسات الخاصة بعمل الإدارة بشكل دوري .

ويعتمد مجلس الإدارة سنوياً جدول تدريبي للسادة أعضاء مجلس الإدارة يتم من خلاله إطلاع السادة أعضاء مجلس الإدارة على مختلف مستجدات العمل المالي والقانوني الضروري لعمل الشركة .

ويتولى أمين سر مجلس الإدارة في الشركة إيصال المعلومات والبيانات لجميع أعضاء المجلس لتمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.

ولمجلس إدارة الشركة وفق النظام الأساسي جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارة الشركة وقد قام بتفويض بعض صلاحياته إلى اللجان التي شكلها وأولى إليها مهام محددة.

ويتم توزيع المسؤوليات بين أعضاء مجلس الإدارة والتأكد من توزيع المسؤوليات ويتم مراجعة أداء المجلس وإلتزام الأعضاء بتحقيق مصالح الشركة .

رئيس مجلس الإدارة :

يتولى رئاسة مجلس إدارة الشركة السيد / راشد ناصر سريع الكعبي وهو عضو مستقل .

ويتمتع سعادة رئيس مجلس الإدارة بخبرة طويلة إدارية وقانونية وإدارة شركات مساهمة عامة .

ورئيس مجلس الإدارة هو الممثل القانوني للشركة ولمجلس الإدارة ، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة الشركة بشكل فعال ومنتج .

وقد تضمن ميثاق مجلس الإدارة مهام ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة ومنها اعتماد جدول أعمال اجتماعات مجلس الإدارة إضافة إلى أي موضع يقترحها أعضاء مجلس الإدارة. ويتم التواصل مع المساهمين والاستماع إلى آرائهم ومتابعة توصياتهم التي يقترحونها من خلال الجمعيات العامة للمساهمين .

التزامات أعضاء المجلس

يتمتع أعضاء مجلس الإدارة جميعاً بخبرات علمية وعملية في مجال الشركة وفي أنشطة شركاتها التابعة والتي منها الوساطة المالية ويضعون مصلحة الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح بأولوياتهم ويشاركون بشكل فعال في الموضعية الهامة والمسائل الاستراتيجية للشركة، وفي مراجعة سياسات وإجراءات عمل الشركة، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل لدى الشركة

ويعمل مجلس الإدارة بالإضافة لمسؤولياته في النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة إلى مراقبة أداء الشركة في تحقيق أغراضه وأهدافه، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير الربع سنوية والنصف سنوية والسنوية ومتابعة إجراءات الحكومة والإدارة السليمة والتأكد من تطبيقها بالشكل الأمثل من خلال تقرير الحكومة السنوي الذي يعتمد سنوياً .

ولا يوجد في الشركة من هو مفوض بالتصريح عن الشركة باستثناء السيد / رئيس مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بذلك .

اجتماعات مجلس الإدارة

يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة مرفقاً به جدول الأعمال قبل فترة تقديرية أسبوع من موعد الاجتماع المقرر ، وحسب لواح الشركة يحق لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال ويتم اتخاذ القرارات المستعجلة بالتمرير من جميع أعضاء مجلس الإدارة وذلك عند الضرورة.

وقد تم عقد عدد 7 اجتماعات مجلس الإدارة خلال عام 2019 وقد تم مراعاة أن لا يمر ثلاثة أشهر دون عقد إجتماع للشركة وحضر هذه الاجتماعات أغلب أعضاء مجلس الإدارة في جميع الاجتماعات وفق مايلي:

عدد الاجتماعات التي حضرها	عدد اجتماعات مجلس الإدارة خلال عام 2019	عضو مجلس الإدارة
7	7	راشد ناصر سريع الكعبي (الرئيس)
2	6	الشركة الإسلامية القطرية للتأمين - يمثلها السيد محمد أبو غوش
2	6	سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر - مستقل
4	6	بنك قطر الدولي الإسلامي يمثله السيد / محمد ابراهيم السليطي
5	6	شركة / طريق الحق للتجارة و الخدمات صبحى محمد على عثمان
4	6	شركة / عين جالوت للتجارة و الخدمات يمثلها السيد / محمد مصطفى حسين احمد .

ملاحظة: الاجتماع قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة للمساهمين بتاريخ 10/3/2019 تمت بحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة القديم.

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

لم يتم اعتماد أي مكافآت للسادة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية السابقة وتنازل أعضاء مجلس الإدارة عن اي بدلات او مكافآت نظراً لظروف الشركة بانخفاض أرباحها .

أمين سر مجلس الإدارة :

أمين السر المكلف من مجلس الإدارة من خلال دوام جزئي يحمل شهادة في القانون ولديه خبرة في أمانة سر شركة مساهمة لفترة تقارب 16 سنة إضافة إلى خبرته في مجال العمل القانوني والمالي . وتم تكليفه من مجلس الإدارة للقيام بمهام تدوين كافة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس وحفظها وأرشفتها بطريقة تسهل الرجوع إليها .

ومن مهام أمين السر تسجيل وتنسيق وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه. كما يقوم أمين سر المجلس تحت اشراف الرئيس ، تأمين حسن إيصال وتوزيع المعلومات والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين في الشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين كما يقوم بالتأكد من أن أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة .

لجنة التدقيق الداخلي والحكمة :

تعد لجنة التدقيق والحكمة في الشركة من اللجان الرئيسية المشكّلة من قبل المجلس بما يضمن استقلاليتها. وتم بهذه الإجتماعات مراجعة تقارير وملحوظات التدقيق الداخلي التي تعد من قبل مكتب التدقيق الداخلي المتعاقد معه للتدقيق على أعمال الشركة وكذلك اعتماد المدقق المالي الخارجي والتأكد من سلامة البيانات المالية وقدمت الجنة توصيات لمجلس الإدارة بخصوص المواضيع التي تتعلق بحوكمة الشركة .

الغرض من لجنة التدقيق والحكمة :

هو مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ المسؤوليات المتعلقة بالإشراف على عملية إعداد وعرض التقارير المالية، والتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية للشركة بشكل عام والاشراف على الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة في الشركة .

تشكيل لجنة التدقيق والحكمة :

تتكون لجنة التدقيق والحكمة من ثلاثة أعضاء ويرأسها عضو مجلس إدارة مستقل وغير تنفيذيين وأغلب الأعضاء من أصحاب خبرة بالشؤون المالية والمحاسبية ومواضيع التدقيق .

وقد تم تعيين رئيس وأعضاء اللجنة بقرار من مجلس الإدارة خلال عام 2019م وفق مايلي :

(1)- السيد / سليمان حيدر - عضو مجلس إدارة مستقل - رئيس اللجنة

(2)- السيد / صبحي محمد على عثمان - عضو اللجنة

(3)- السيد/ محمد ابراهيم محمد السليطي – عضو اللجنة

مسؤولية ومهام لجنة التدقيق والحكمة :

لجنة التدقيق الداخلي لديها مسؤوليات متعددة أهمها :

- المهام ومسؤوليات اللجنة في مجال التدقيق :

- (1) - الاشراف على إدارة التدقيق الداخلي (أو الشركة المكلفة بالتدقيق) ومدى قيام تلك الإدارة بالتدقيق على أعمال وإدارات الشركة وإعتماد البرنامج السنوي لأعمال إدارة التدقيق الداخلي والذي يغطي جميع أنشطة الشركة و التنسيق مع المدقق الخارجي في الأمور الخاضعة لإشراف اللجنة.
- (2) - مناقشة الملاحظات والتوصيات الواردة بتقارير التدقيق الداخلي وإصدار القرارات والتوصيات التي أسفرت عنها مناقشة تلك التقارير والتحقق من التزام العاملين بالشركة بتنفيذ وتطبيق السياسات والإجراءات والقرارات الصادرة من مجلس إدارة الشركة وكذلك التزام إدارة الشركة بالتعليمات والقوانين القطرية .
- (3) - تعيين مدير وموظفي التدقيق الداخلي والحكومة أو تكليفهم بموجب عقد خارجي وتحديد رواتبهم أو بدل أتعابهم سنوياً .

و للجنة التدقيق الداخلي استدعاء أي من مسئولي الشركة من الإدارة لحضور اجتماعاتها وتزويدها بأي معلومات أو استفسارات ترى اللجنة أنها ضرورية لقيامها بمهامها .

في مجال أسس ومبادئ الحكومة

الإشراف على إعداد وتطبيق سياسة ومبادئ الحكومة في الشركة ومراجعتها ومراقبة تنفيذها وتحديدها عند الضرورة والتأكد من تطبيق هذه الأسس فيما يتعلق بالحفاظ على حقوق المساهمين و تحقيق العدالة في معاملة المساهمين و تعزيز أدوار أصحاب المصالح المختلفة و تحقيق الاصفاح والشفافية .

و متابعة أي تقارير عن الحكومة تقدم من الجهات الرقابية والإشرافية والرد على ملاحظاتها والتأكد من تنفيذ هذه الملاحظات .

وقد تم عقد اجتماعين للجنة هما الخامس والسادس لعام 2019 بغياب رئيس اللجنة الذي اعتذر لظروف خاصة وأناب عنه أحد الأعضاء برئاسة اللجنة .

اجتمعت لجنة التدقيق والحكومة خلال عام 2019 عدد (6) اجتماعات .

حضر هذه الاجتماعات أغلب أعضاء اللجنة وفق ما هو موضح أدناه .

عدد الاجتماعات التي حضرها	عدد اجتماعات لجنة التدقيق والحكمة خلال عام 2019	عضو مجلس الإدارة
2	6	سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر
3	6	محمد ابراهيم محمد السليطي
5	6	صبيح محمد على عثمان

ملحوظة: تم تعديل تشكيل اللجنة بعد انتخابات مجلس الإدارة خلال شهر مارس 2019.

لجنة المكافآت و الترشيحات :

الغرض من اللجنة :

تقديم مساعدة مجلس الإدارة في التوصية بإختيار الأعضاء المناسبين لعضوية مجلس الإدارة من المستقلين ومراجعة مؤهلات وشروط المرشحين لمجلس الإدارة والتحقق من انطباق الشروط المحددة لعضوية مجلس الإدارة أو لإدارة الشركة العليا .

والتأكد من تحقيق العدالة والاستقلالية في منح المكافآت والتعويضات والحوافز في الشركة من خلال أسس سليمة و موضوعية تعتمد على ما تم تقديمه للشركة وكان له الدور الإيجابي في تحقيق النمو بالإيرادات والأرباح.

تشكيل اللجنة : يتم تشكيل اللجنة بقرار من مجلس الإدارة من ثلاثة أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة وقد تم تشكيل لجنة المكافآت الترشيحات خلال عام 2019 وفق ما يلى :

- (1)- السيد / محمد ابراهيم محمد السليطي - رئيس اللجنة
- (2)- السيد / صبحي محمد على عثمان - عضو اللجنة
- (3)- السيد محمد مصطفى حسين - عضو اللجنة

بعض مهام ومسؤوليات لجنة المكافآت و الترشيحات :

مجال الترشيحات :

- (1) - وضع معايير وشروط (الحدود الدنيا) للخبرات والمؤهلات والمهارات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة و لشغل منصب المدير العام للشركة ، ويصادق مجلس الإدارة على تلك المعايير والشروط المقررة .

(2) - التأكيد من إمكانية الأعضاء المرشحين لعضوية مجلس الإدارة للقيام بمهامهم كأعضاء مجلس إدارة، بالإضافة إلى مهاراتهم، ومعارفهم، وخبراتهم، ومؤهلاتهم المهنية، والفنية، والأكاديمية، والشخصية، ويجب أن تكون مبنية على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وبما لا يخالف القوانين السارية في دولة قطر .

(3) - التوصية بالترشح وإعادة الترشح لعضوية مجلس الإدارة ولجان المجلس ولشغل منصب المدير العام وإلغاء العضوية ، مع مراعاة الالتزام بأحكام قانون الشركات بدولة قطر والنظام الأساسي للشركة والأخذ في الاعتبار عدد مرات الحضور ونوعية وفعالية مشاركة الأعضاء في اجتماعات المجلس وتأديتهم لواجباتهم ومسئولياتهم .

(4) - التأكيد من استقلالية الأعضاء المستقلين والتأكد من تناسب تشكيل مجلس الإدارة مع حجم الشركة وحالياً يكون مجلس الإدارة من ستة أعضاء وهو عدد معقول نظراً لصغر حجم الشركة .

(5) - تبفي معايير موضوعية لتقدير فعالية مجلس الإدارة لكل ومساهمه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة وكل لجنة من لجانه وتقييم أداء المديرين .

التعويضات والمكافآت والمزايا :

(6) - إصدار التوصيات لمجلس الإدارة لمناقشة واعتماد إطار الرواتب التعويضات والمزايا للإدارة التنفيذية وجميع الوظائف المعتمدة وتتكلفها وتحديد حزمة الرواتب التعويضات والمزايا لها وكذلك شروط توظيف المرشحين لهذه الوظائف ومراجعتها سنوياً في حال احتاج الأمر .

(7) - مناقشة واعتماد الحوافز المقترحة لهذه الوظائف بما في ذلك المكافآت السنوية المتعلقة بالأداء .

(8) مراجعة المحقق من أهداف العام المنصرم وأداء الشركة واعتماد الحوافز لهذه الوظائف بناء على ذلك مع ضمان أن تكون حزمة المزايا المقدمة تتناسب مع إسهاماتها في أداء الشركة ونتائجها .

اجتمعت لجنة الترشيحات اجتماع واحد حضر هذه الإجتماع جميع أعضاء اللجنة (تم التشكيل الحالي للجنة الترشيحات والمكافآت) و تم من خلال إجراء تقييم لمجلس الإدارة ودراسة طلبات المرشحين لعضوية مجلس الإدارة قبل عرضهم على الجمعية العامة للمساهمين .

الادارة التنفيذية :

تولى السيد / وائل محمد سلوت خلال عام 2019 منصب المدير العام بالإنابة للشركة القابضة وجاري النظر في تعيين بديل لاستقالة السيد / وائل ب نهاية السنة المالية 2019 ، ويتولى السيد / ياسر ابراهيم حماد منصب المدير العام بالإنابة للشركة الإسلامية للأوراق المالية الشركة الرئيسية لنشاط الوساطة المالية وقد تم مؤخراً تعيين السيد / محمد أبو غوش كمرشح لمنصب الرئيس التنفيذي للشركة الإسلامية للأوراق المالية.

الرقابة الداخلية في الشركة

اعتمدت الشركة نظام للرقابة الداخلية يتكون من خطين رئيسيين الأول من خلال الرقابة الذاتية وهي خط دفاع أول بحيث تم جميع عمليات الشركة من خلال مرحلة التنفيذ ثم المرحلة الثانية بالمراجعة ، أما الخط الثاني فهو من خلال التدقيق الداخلي القائم على تصنيف المخاطر والذي تم تكليف شركة خارجية مختصة بالتدقيق الداخلي ولديها الكادر والقدرة على توجيه الشركة ومتابعة أي نوافع من النواحي الرقابية والأداء.

التدقيق الداخلي

تولي الشركة ومجلس الإدارة أهمية خاصة بالتدقيق الداخلي – بإعتبار ذلك هو خط الدفاع الأخير في العملية الرقابية في الشركة ، وتقوم لجنة التدقيق والحكومة التي تتبع لمجلس الإدارة مباشرة بتعيين الشركة المناسبة والمختصة لتلقيتها بعملية التدقيق الداخلي ، وفي حال تم تعيين موظفين للتدقيق في الشركة يتم تعينهم وتحديد أجورهم وكل ما يتعلق بعملهم من خلال اللجنة بما فيها الأمور الإدارية المالية وفقاً لسياسات الموارد البشرية المعتمدة من مجلس الإدارة بما يحقق الاستقلالية التامة للتدقيق الداخلي والشركة المكلفة حالياً (مكتب احمد توفيق (مزارز) للتدقيق) هي شركة عريقة و معروفة في التدقيق الداخلي والخارجي ، والطاقم المكلف من قبل الشركة للتدقيق على الشركة يتمتع بمؤهلات مهنية وشخصية رفيعة بما يسهم في تحسين مستوى أداء الشركة وذلك بناء على التقارير التي تصدر عن الشركة .

ويشكل التدقيق الداخلي أداة من أدوات مجلس الإدارة التي يتبع عمليات الرقابة الداخلية ، و ترفع تقارير التدقيق مباشرة إلى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة وتقوم لجنة التدقيق بالطلب من التدقيق الداخلي بأداء بعض الواجبات وابلاغهم مباشرة بالنتائج ، وتزويدهم بتقارير عن اتصال التدقيق الداخلي بالإدارات الأخرى بالشركة تمكّنهم من اتخاذ القرار السليم بشأن هذا التقرير .

الرقابة الخارجية :

تتولى لجنة التدقيق بالنظر في عروض مناقصات مراقب الحسابات والمعتمدين لدى هيئة قطر للأسوق المالية ووزارة التجارة والصناعة وترفع توصية الى مجلس الإدارة الذي بدوره يرفع هذه التوصية الى الجمعية العامة للمساهمين ، لتعيينه كمدقق خارجي عن الشركة .

ويتم التعيين لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة بحد أقصى خمس سنوات متصلة واعتادت الشركة على اختيار إحدى المكاتب الكبيرة والتي تعمل في الدوحة المعتمدة والمقيدة بجدول المحاسبين المعتمدين من وزارة التجارة والصناعة .

وقد تم تكليف مكتب رودل أند بارتنر كمراقب حسابات خارجي للسنة المالية 2019 للسنة الثانية على التوالي ويتضمن التعاقد معهم استكمال متطلبات التدقيق الخارجي وفق تعليمات الجهات الرقابية على الشركة وإجراء مراجعة وتدقيق للبيانات المالية بشكل ربع ونصف سنوي للشركة القابضة والشركات التابعة ومراجعة الالتزام بتعليمات الحكومة والإدارة السليمة حسب متطلبات هيئة قطر للأسوق المالية .

مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات :

يتولى مراقب الحسابات إعداد تقارير كتابية لمجلس الإدارة ويتضمن التقرير أي مخاطر قد تتعرض لها الشركة أو أي مخالفات علم بها ولمراقب الحسابات وفق النظام الأساسي للشركة حسب المادة 51 طلب الدعوة عقد جمعية عامة للمساهمين من مجلس الإدارة واذا لم يقم مجلس الإدارة بذلك للإدارة مراقبة الشركات بوزارة التجارة والصناعة الدعوة لعقد الجمعية العامة للمساهمين .

ويقدم أيضاً مراقب الحسابات تقرير الى الجمعية العامة للمساهمين يكون مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة فيه وعلى الأخص ما أوجبه القانون من نقاط يجب أن يتضمنها التقرير ، ويناقش التقرير من قبل المساهمين وتوضيح ما يتم طلبه من المساهمين .

وقد تضمن تقرير مراقب الحسابات للعام السابق وفق القانون بيانات وتوضيحات للمساهمين حسن قانون الشركات التجارية ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة السوق المالي .

الإفصاح والشفافية :

لدى الشركة إجراءات خاصة بالإفصاح ضمن سياسة خاصة بذلك وعلى الأخص الإفصاحات الدورية بما يخص البيانات المالية الرباعية والنصف سنوية والسنوية .

وتقدير الحكومة السنوي يتضمن افصاح كامل للسادة المساهمين لجميع البيانات المطلوبة والتي قد يتساءل عنها المساهم بما يخص تطبيق الحكومة والإدارة السليمة في الشركة .

ومن هذه الإفصاحات والموضحة في هذا التقرير عدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية إن وجد ، وكبار المساهمين أو المسيطرین، والبيانات الخاصة بالسيرة الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة .

وسعادة رئيس مجلس الإدارة ممثل المجموعة الوحيدة والمفروض بالإفصاح الى المساهمين او المستثمرين او غيرهم بغية الإفصاح بشكل مستمر عن اي بيانات او معلومات تتطلب الإفصاح الى المساهمين والمستثمرين .

تضارب المصالح :

لا يوجد لدى الشركة أي تعاملات أو صفقات جوهرية خلال عام 2019 أبرمتها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" له مصلحة فيها قد تتعارض مع مصلحة الشركة

ويتضمن النظام الأساسي للشركة وسياسة التعاملات مع أطراف ذي علاقة ومن في حكمهم للحد من تضارب المصالح إجراءات خاصة بحال وجود صفقات لأطراف ذات علاقة .

الإفصاح عن عمليات التداول :

تقوم الشركة بالإفصاح عن عمليات التداول للسادة أعضاء المجلس، والإدارة العليا وجميع الأشخاص المطلعين والتي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوراقها المالية الأخرى من خلال شركة قطر لإيداع الأوراق المالية من خلال إعلامهم بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمطلعين في الشركة لاتخاذ إجراءاتهم من خلال وقف التداول خلال فترات الحظر على التداول خلال الفترات المحدد من هيئة قطر للأأسواق المالية وبورصة قطر.

ولدى الشركة من ضمن سياساتها سياسات وإجراءات خاصة تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة .

حقوق أصحاب المصالح

مساهي شركة المجموعة الإسلامية القابضة وحقوقهم :

يتضمن النظام الأساسي للشركة بنود خاصة بأصحاب المصالح بشكل عام وعلى الأخص حقوق المساهمين حيث تم إضافة مادة جديدة في النظام الأساسي خاصة بحقوق المساهمين بالصفقات الكبرى ومادة أخرى تتضمن حق المساهم في الحصول على المعلومات وحق كل مساهم الإعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء مجلس الإدارة أو غيرهم .

وقد ساوت الشركة في نظامها الأساسي بين المساهمين في الحقوق المترتبة على ملكية السهم وذلك حسب القوانين المعتمدة فيها وحسب النظام الأساسي للشركة حيث لا يوجد أي تميز لمساهم عن غيره من المساهمين بما فيها التصويت على قرارات الجمعية أو في التصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة حيث يتم منح صوت واحد للسهم الواحد ، ونص النظام الأساسي للشركة على حق التصرف في الأسهم بانتقال ملكية الأسهم (المادة 11 من النظام الأساسي) متاح لجميع المساهمين حسب قواعد وإجراءات هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر دون أي قيود وأن حق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم لمالك لأخر مالك للسهم (المادة 20 من النظام الأساسي) ، إضافة إلى أن حق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها حق أساسي لكل مساهم (المادة 46 من النظام الأساسي) .

ونص النظام الأساسي على معلومات يجب على مجلس الإدارة توفيرها للسادة المساهمين الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة وعلى الأخص المادة 39- والمادة 42 من خلال إتاحتها للمساهمين قبل أسبوع من اجتماع الجمعية العامة للمساهمين لتمكينهم من ممارسة حقوقهم إضافة إلى نشر البيانات المالية الربعية والنصف سنوية والسنوية في الصحف المحلية وعلى موقع الشركة وفي موقع بورصة قطر.

سجل المساهمين :

تحتفظ الشركة بنسخة محدثة من سجل المساهمين من خلال الحصول عليها شهرياً من قبل شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية، إضافة إلى الحصول على نسخ حديثة عند الحاجة أو عند اجتماعات الجمعيات العمومية للمساهمين ، ويتضمن النظام الأساسي للشركة (المادة 10) السماح للمساهمين الاطلاع مجاناً على سجل المساهمين وطلب أي تصحيح في البيانات من خلال الجهة المودعة اذا تبين ذلك في حال عدم وجود اي تعليميات قوانين الهيئات الرقابية على ذلك.

وتقوم الشركة بمراجعة وتحديث المعلومات الواردة من جهة الإيداع ، وتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين على الموقع الإلكتروني للشركة حسب النظام الأساسي بغية تمكينهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأمثل .

حقوق المساهمين في الجمعيات العامة :

تولي الشركة أهمية خاصة لمساهمين بغية حثهم على المشاركة في الجمعيات العامة للاستماع إلى آرائهم وتوصياتهم وقد تضمن النظام الأساسي للشركة تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة ومن هذه الحقوق :

(1) حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (10%) من رأس مال الشركة، ولأسباب طلب دعوة الجمعية العامة لانعقاد حسب نص المادة 51 من النظام الأساسي التي بوجوب التزام مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العامة لانعقاد .

(2) التزام مجلس الإدارة بالدعوة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية متى طلب مساهمين يمثلون (25%) من رأس مال الشركة من خلال ممارسة حقوقهم بالدعوة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية حسب المادة 53 من النظام الأساسي للشركة .

(3) حق المساهم أو المساهمين الذين يملكون 10 % من رأس المال أو أقل طلب إضافة أي بند أو مسائل معينة على جدول أعمال الجمعية العامة العادية وعلى مجلس الإدارة إدراجها أو كان من حق الجمعية أن تقرر مناقشة هذه المواضيع .

(4) حق كل مساهم حسب المادة (46) من النظام الأساسي حضور اجتماعات الجمعية العامة، أو توكيل من يشاء عدا أعضاء مجلس الإدارة وللمساهم مناقشة تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقي الحسابات والميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر وللمساهم توجيهه مناقشة مجلس الإدارة وتوجيهه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر وللمساهم الاشتراك في الجمعية العامة حسب المادة (46) من النظام الأساسي .

وقد حدد النظام الأساسي حد أدنى لطرق وأساليب الدعوة لضمان علم المساهم بانعقاد الجمعية وبجدول الأعمال .

(5) حق المساهم في توكيل مساهم آخر بموجب توكيل خاص كتابةً مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة ووفق المادة (42) يجب أن لا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل

بهذه الصفة على (5%) من أسهم رأس مال الشركة ويمثل المساهمين القصر والمحجور عليهم النائبون
عنهم قانوناً.

(6) حق المساهم في التصويت على قرارات الجمعية العامة، أو الاعتراض أو المخالفة على القرارات وقد
أوجبت المادة (58) بتسجيل اصوات المساهمين التي خالفت القرار.

(7) و لكل مساهم الحق في الاعتراض على أي قرار من الجمعية العامة العادلة أو غير العادلة وله الحق في
ممارسة حقوقه في حال رأى أن هذه القرارات تضر بمصلحة الشركة حسب المادة 46 المعدلة حديثاً.

موعد ومكان اجتماعات الجمعية العامة العادلة وغير العادلة والتصويت على قرارات الجمعية العامة :

يتم تحديد مكان وزمان اجتماع الجمعيات العامة للمساهمين بناء على موافقة الإدارة المختصة بوزارة التجارة
والصناعة ، وتم التعارف على عقد الاجتماع السنوي للشركة بمدينة الدوحة وهو مركز الشركة الرئيسي
وبمواعيد مسائية بغية إتاحة الفرصة لأكبر عدد من المساهمين لحضور الجمعيات العامة ويتم الدعوة
الاجتماع مرفقاً بها جدول الأعمال مع كافة البيانات والتوضيحات والتقارير الازمة لانعقاد الاجتماع
والمنصوص عليها في القوانين وذلك من خلال النشر في الصحف المحلية على موقع الشركة الإلكتروني بعد
إعلان هيئة قطر للأسوق المالية وبورصة قطر التي تقوم هي أيضاً بنشر هذه البيانات على موقع البورصة ويتم
توزيعها أثناء وقبل اجتماع الجمعية في المكان المحدد

ويتاح للمساهم لاحقاً سواء عن طريق موقع الشركة مباشرة أو عن الإعلان في الصحف العلم بالموضوعات
المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكّنهم من اتخاذ قراراتهم، وتقوم الشركة
بالإفصاح عن نتائج الجمعية العامة فور انتهائها، ويتم إيداع نسخة من محضر الاجتماع للجمعيات العامة
لدى كل من الإدارة المختصة بوزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسوق المالية.

تم عقد الجمعية العامة العادلة للمساهمين خلال عام 2019م عن السنة المالية 2018م باجتماعها الأول
بنسبة حضور وصلت إلى 55 % من رأس المال الشركة البالغ (5.663.581) سهماً وقد حضر الاجتماع
مساهمون بالأصلالة والوكالة أغلبية المساهمين المطلقة .

والتصويت في الشركة هو حق المساهم يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً ولا يوجد في النظام
الأساسي للشركة أو في القوانين ما يسمح بالتنازل عنه أو إلغاؤه ولا يوجد أيضاً أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى
إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، ويتم اتاحة هذا الحق للمساهم لممارسة حقه في التصويت
وتيسير إجراءاته .

حقوق المساهمين في انتخاب أعضاء المجلس

خلال اجتماع الجمعية العامة العادية بعام 2019 تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارةجدد وفق النظام الأساسي الجديد المعديل بتاريخ 2018/5/21 حيث تم اختيار ثلث أعضاء المجلس من المستقلين من غير المساهمين (عدد 2) من أصل ستة أعضاء وهو عدد أعضاء مجلس الإدارة وذلك بالاقتراع السري وفق قواعد التصويت التراكيي المعتمد من هيئة قطر لأسواق المالية وذلك بعد إتباع إجراءات محددة لذلك بما فيها استيفاء الإعلان عن فترات فتح باب الترشح للمساهمين وعرض اي توضيح مطلوب للمساهمين عن المرشحين قبل انعقاد الجمعية.

توزيع الأرباح على المساهمين :

ذكرت المادة (70) من النظام الأساسي للشركة أنه يجب توزيع نسبة لا تقل عن 5% كحد أدنى من رأس المال المدفوع من الأرباح الصافية كحصة أولى لتوزيعها على المساهمين وفي حال تحقيق أرباح للشركة تسمح بالتوزيع ولدى الشركة سياسة خاصة للتوزيع الأرباح على المساهمين .

علمًا أن الشركة لم توزع أرباح على المساهمين عن السنة المالية 2018 وذلك لعدم تحقيق أرباح مما يتيح لها القدرة على توزيع أرباح للمساهمين .

وتنص المادة 20 من النظام الأساسي أيضاً أن الأحقية في الحصول على الأرباح لأخر مالك للسهم في سجلات الشركة .

ويستحق المساهم حصته في الأرباح وفق النظام الأساسي للشركة حسب الضوابط التي تحددها هيئة قطر للأسوق المالية وبورصة قطر أي للمساهمين المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.

حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى (حماية مساهي الأقلية)

إن إجراءات الشركة ولوائحها الداخلية تؤمن تحقيق العدل والمساواة بين جميع المساهمين وحماية مساهي الأقلية من الاستغلال بشكل مباشر أو غير مباشر، كما تضمن حصول كل المساهمين على معلومات متساوية وعدم وجود عوائق قد تعرقل عملية التصويت ، كما توفر لكتار و صغار المساهمين فرص المشاركة في عملية التصويت بحيث أعطى لكل سهم صوت وحق الاستفسار عن أي بند بالقوائم المالية أو غيرها ، وإلزام أعضاء مجلس الإدارة في

الشركة بالإفصاح عما إذا كانت لهم مصلحة مادية في أي عملية بشكل مباشر أو غير مباشر أو عن هيكل رأس المال وعن المالكين الكبار بما يزيد عن 5% سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وفق ما هو مرفق.

وقد نص النظام الأساسي للشركة بعد إجراء التعديلات بفترات سابقة على آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تخل بملكية رأس مال الشركة حيث نصت المادة :

حقوق المساهمين بشكل عام وحقوق الأقلية بشكل خاص محمية بموجب النظام الأساسي ولا يجوز إبرام الصفقات الكبرى التي من شأنها تعديل هيكل رأس المال كحل الشركة أو تصفيتها أو تحولها إلى نوع آخر أو اندماجها في شركة أخرى أو الاستحواذ عليها أو بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر من قبض الأغلبية إلا من خلال الإجراءات التالية :

- أن يتم اتخاذ القرار بذلك من خلال جمعية عامة تعقد بصفة غير عادية يحضر فيها نسبة لا تقل عن 75% من المساهمين في الشركة وبموافقة نسبة لا تقل عن أغلبية رأس مال على القرار المطلوب الموافقة عليه.
- أن يسبق هذه الصفقات إفصاح عن الاتفاق المزعزع الدخول فيه .
- إستيفاء موافقة الجهات الرقابية علىصفقة الكبيرة وإتباع التعليمات الخاصة بذلك الصادرة عن هيئة قطر للأأسواق المالية والسوق المالي المدرجة فيه أسهم الشركة بما يحمي حقوق الأقلية .

المحافظة على حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين

تلزم إجراءات ولوائح ونظم الشركة الداخلية باحترام الحقوق القانونية لأصحاب المصالح المرتبطة بالشركة مثل العملاء في الشركات التابعة والعاملين في الشركة والموردين وتتيح لهم المشاركة في الرقابة على أنشطة الشركة والحصول على معلومات يمكن الاعتماد عليها ذات صلة بمصالحهم في الوقت المناسب وبالقدر الكافي وعلى أساس منتظم من خلال وحدة الحكومة في الشركة والمسؤولية عن تمكين أصحاب المصالح وبشكل محايد من الاتصال بمجلس الإدارة من خلال أمين سر الشركة للإعراب عن اهتمامهم بشأن أي ممارسات غير قانونية أو أخلاقية في حال وجودها .

وقد تم إعتماد آلية خاصة ضمن سياسات الشركة تحدد إجراءات تقديم تظلم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين في الشركة وتقديم مقترناتهم وبلاغاتهم بشأن كل ما يمس مصالح الشركة وأموالها وذلك بشكل سري ومضمون من خلال رفعها إلى مجلس الإدارة مباشرةً إذا لزم الأمر.

المجموعة الإسلامية القابضة في خدمة المجتمع - المسؤولية الاجتماعية

إنطلاقاً من واجب الشركة تجاه المجتمع القطري والمساهمة في نهضة دولة قطر فإن شركة المجموعة الإسلامية القابضة تضع مسؤوليتها الاجتماعية كأولوية أساسية ويراعي في مختلف أنشطتها أن تقدم هذه الأنشطة فضلاً عن الجانب الاقتصادي قيمة مضافة للمجتمع القطري ولذلك فإن الشركة قد حرصت على عملية التقطير قدر استطاعتها وقد خصصت الشركة نسبة 2.5% من صافي أرباحها سنوياً تسدّد لصندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والثقافية في الدولة.

المخالفات - أو العقوبات المفروضة على الشركة

لا يوجد على شركة المجموعة الإسلامية القابضة أي مخالفات أو غرامات أو جزاءات خلال عام 2019 خلال السنة وقعت عليها لعدم التزامها بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام نظام الحوكمة.

الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون للشركة طرفاً فيها بما فيها الدعاوى القضائية في إطار سعي شركة المجموعة الإسلامية للإفصاح والشفافية لمساهمتها تفاصح الشركة بشكل مستمر عن الدعاوى والأحكام التي كان طرف و لا يوجد نزاعات قضائية جوهرية على الشركة خلال عام 2019.

الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة."

لا يوجد تعاملات وصفقات جوهرية بين الشركة وأطراف ذات علاقة خلال عام 2019.

ملخص السيرة الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة

السيد / راشد ناصر راشد سريع الكعبي

رئيس مجلس إدارة - مستقل

تاریخ التعيین: 10 مارس 2019

- عدد السنوات التعيين: 3 سنوات

- تاریخ انتهاء فترة التعيین: 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022 .

- تنفيذی/غير تنفيذی: غير تنفيذی

- مستقل/غير مستقل: مستقل .

المؤهلات العلمية:

بكالوريوس في القانون .

العضوية الحالية في مجالس الإدارات:

- الشركة الإسلامية القطرية للتأمين.

- بنك قطر الدولي الإسلامي

- بنك عودة - لبنان .

الوظيفة الحالية:

- رجل أعمال يقوم بإدارة استثماراته الخاصة وعلى الأخص شركة مجموعة آل سريع القابضة والتي

لديها استثمارات متعددة في المجال العقاري والصناعي والسياحي والفندقي .

السيد/ سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر

عضو مجلس إدارة مستقل

تاریخ التعيین: 10 مارس 2019

- عدد السنوات التعيين: 3 سنوات

- تاریخ انتهاء فترة التعيين: 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022.

- تنفيذی/غير تنفيذی: غير تنفيذی

- مستقل/غير مستقل: مستقل .

العضويات في مجالس إدارة أخرى حالياً:

- عضو مجلس إدارة شركة الملاحة القطرية

- نائب رئيس مجلس إدارة شركة الخليج الدولية للخدمات

المؤهلات العلمية والخبرات العملية:

- بكالوريوس إدارة أعمال جامعة قطر.

- مدير تنفيذی للأعمال المصرفية الخاصة ببنك قطر الوطني.

- عضو مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة قطر .

- عضو مجلس إدارة بنك الاستثمار الدولي البحريني .

الوظيفة الحالية:

رجل أعمال يقوم بإدارة استثماراته الخاصة وعلى الأخص كرئيس مجلس إدارة شركة الحيدر القابضة والتي لديها استثمارات متعددة في عدة مجالات .

السيد / محمد ابراهيم السليطي

ممثل عن شركة بنك قطر الدولي الإسلامي

عضو مجلس إدارة

تاريخ التعيين : 10 مارس 2019

- عدد السنوات التعيين : 3 سنوات

- تاريخ انتهاء فترة التعيين : 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022 .

- تنفيذي/غير تنفيذي : غير تنفيذي

- مستقل/غير مستقل : غير مستقل .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية :

بكالوريوس تخصص إدارة أعمال عام 1988 من جامعة جورج ويليمز في الولايات المتحدة الأمريكية.

- نائب الرئيس التنفيذي للشؤون المالية الاستثمار بشركة الملاحقة القطرية .
- عضو مجلس إدارة سابق في شركة بروة العقارية وبنك بروة .
- عضو مجلس إدارة سابق في شركة حاول .
- عضو مجلس إدارة سابق في شركة بيما للتأمين .
- عضو مجلس إدارة سابق في الشركة القطرية للنقل البحري وشركة الأولى للإجارة .
- عضو مجلس إدارة ورئيس لجنة التدقيق في شركة ميرة للمواد الغذائية .
- عضو سابق بلجنة سوق الدوحة للأوراق المالية .

السيد/ صبحي محمد عثمان علي

ممثل عن شركة طريق الحق للتجارة والخدمات

عضو مجلس إدارة

تاريخ التعيين: 10 مارس 2019

- عدد السنوات التعيين : 3 سنوات

- تاريخ انتهاء فترة التعيين: 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022 .

- تنفيذي/غير تنفيذي : غير تنفيذي

- مستقل/غير مستقل: غير مستقل .

المؤهلات العلمية :

بكالوريوس تجارة - بتقدير جيد جداً من جامعة عين شمس - مصر

الوظيفة الحالية :

مدير الشؤون المالية بافناية لمجموعة صك القابضة .

بعض الخبرات العملية السابقة:

- عضو مجلس إدارة بشركة إزдан القابضة .

- خبرة لأكثر من 30 عام في الإدارة المالية والتدقيق .

السيد / محمد مصطفى حسين أحمد

عضو مجلس إدارة - ممثل عن شركة عين جالوت للتجارة والخدمات

تاريخ التعيين : 10 مارس 2019

- عدد السنوات التعيين : 3 سنوات

- تاريخ انتهاء فترة التعيين : 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022 .

- تنفيذي/غير تنفيذي : غير تنفيذي

- مستقل/غير مستقل : غير مستقل .

المؤهلات العلمية :

- دبلوم صناعة - مصر

المؤهلات العلمية والخبرات العملية :

- عضو سابق في مجلس إدارة - مجموعة إزдан القابضة

- مستشار عقاري لأكثر من 30 عام .

السيد / محمد توفيق شاكر أبوغوش

عضو مجلس إدارة

ممثل عن الشركة الإسلامية القطرية للتأمين

تاریخ التعيین: 15 أكتوبر 2019

- عدد السنوات التعيين: 3 سنوات

- تاریخ انتهاء فترة التعيين: 9 مارس 2022 ويمدد لحين انعقاد الجمعية العامة عن السنة المالية 2022.

- تنفيذی/غير تنفيذی: غير تنفيذی

- مستقل/غير مستقل: غير مستقل.

الوظيفة الحالية: مرشح لمنصب الرئيس التنفيذي للشركة الإسلامية للأوراق المالية.

المؤهلات العلمية والخبرات العملية:

- بكالوريوس في الاقتصاد والمالية المصرفية من جامعة اليرموك – الأردن
- موظف في بنك عمان للاستثمار عام 1996 .
- متداول في شركة المجموعة عام 1996 .
- مدير المحافظ المالية في شركة الفردان للاستثمار 2001 .
- مدير مكتب الوساطة عام 2006 ورئيس قسم التداول عام 2011 في البنك الأهلي .
- المدير العام لشركة الأهلي للوساطة عام 2016 .
- المدير العام بشركة قطر للأوراق المالية عام 2019 .

الميكل القانوني لشركة المجموعة الإسلامية

شركة المجموعة الإسلامية شركة قطرية مساهمة عامة تعمل تحت ترخيص وزارة التجارة والصناعة بدولة قطر برقم سجل تجاري رقم 26337 وينظم أحكامها قانون الشركات التجارية وتعديلاته رقم (11) لعام 2015 ولائحة هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر.

تفاصيل الموظفين الرئيسيين

الاسم	الادارة / القسم	تاريخ العمل	الرقم
محمد حمدي	المدير المالي والإداري بالانابة	2019/11/30 م	1

المخولين بالتوقيع عن الشركة

الصفة	اسم المخول بالتوقيع
رئيس مجلس الادارة	السيد / راشد بن ناصر الكعبي
عضو مجلس الادارة	السيد / محمد إبراهيم محمد السليطي

هيكلة رأس المال :

- رأس المال 56,635,810 ريال قطري مقسمة على 56,635,810 سهم بواقع 1 ريال للسهم
- رأس المال المدفوع بنسبة 100 % .
- عدد الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الادارة 6,390,110 بنسبة 11.28 % .

نسبة كبار المساهمين الذين يملكون 2% أو أكثر

الجنسية عدد الأسهم نسبة التملك				اسم المساهم
%8.30	4700000	Qatar	منافسه للتجارة والتطوير العقاري	399163
%6.78	3842730	Qatar	شركة طريق الحق للتجارة	419202
%4.11	2328770	Qatar	شركة منازل للتجارة	272132
%3.97	2247510	Qatar	شركة القارة للتجارة ش.م.و	272125
%3.82	2164821	Qatar	عبدالحكيم حمد النعيمي	309629
%3.61	2047380	Qatar	شركة عين جالوت للتجارة	272127
%2.53	1430400	Qatar	محمد اسلم فايز محمد	281130

مساهمات اعضاء مجلس الادارة والمديرين التنفيذيين بتاريخ 31/12/2019

الاسم	المنصب	نسبة المساهمة	عدد الاسهم
السيد/ راشد ناصر سرع الكعبي	رئيس المجلس	%0.00	0
الشركة الاسلامية القطرية للتأمين	عضو المجلس	%0.53	300000
السيد/ محمد توفيق شاكر ابوغوش	ممثل	%0.00	0
بنك قطر الدولي الاسلامي	عضو المجلس	%0.35	200000
السيد / محمد ابراهيم السليطي	ممثل	%0.00	0
شركة طريق الحق للتجارة والخدمات	عضو المجلس	%6.78	3842730
السيد/ صبحى محمد على عثمان	ممثل	%0.00	0
شركة عين جالوت للتجارة والخدمات	عضو المجلس	%3.61	2047380
السيد/ محمد مصطفى حسين احمد	ممثل	%0.00	0
السيد/ سليمان حيدر سليمان الحيدر	عضو المجلس	%0.00	0
وائل محمد سلوت	المدير العام بالانابة	%0.00	0

اجتماعات مجلس الإدارة

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عدد الحاضرين من المجلس
الاجتماع الأول	2019 - 1 - 28	6
الجتماع الثاني	2019 - 3 - 18	4
الجتماع الثالث	2019 - 4 - 15	3
الجتماع الرابع	2019 - 7 - 16	4
الجتماع الخامس	2019 - 9 - 25	3
الجتماع السادس	2019 - 10 - 24	4
الجتماع السابع	2019 - 12 - 16	4

١- تقرير الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام وفقاً لمتطلبات المادة (٤) من قانون حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (٥) من في عام ٢٠١٦ ، أعد مجلس إدارة المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) تقرير حوكمة الشركات المرفق ٢٠١٩.

يأتي هذا التقرير نتيجة الالتزام المستمر للمجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) بتطبيق الحكومة الرشيدة التي تبني على الارشادات الواردة في أفضل الممارسات بحوكمة الشركات المساهمة العامة وتعزيز القيم المشتركة وترسيخها في سياسات الحكومة الداخلية. نعتقد أن هذه الإنجازات لا تفي فقط بالتزام المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) بنظام حوكمة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية (QFMA) بموجب القرار رقم (٥) من عام ٢٠١٦، ولكنها أيضاً تعكس مسؤوليات المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) تجاه مساهميها وأصحاب المصلحة.

مسؤوليات المجلس
يلتزم مجلس الإدارة بتطبيق مبادئ الحكومة المنصوص عليها في النظام وهي ، العدالة والمساواة بين المساهمين وأصحاب المصلحة دون تمييز بغض النظر عن العرق والجنس والدين. يتم تقديم المعلومات الشفافة والإفصاحات المطلوبة إلى هيئة قطر للأسوق المالية والمساهمين وأصحاب المصلحة خلال الإطار الزمني المطلوب ووفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة. تتضمن المبادئ أيضاً دعم قيم المسؤولية الاجتماعية للشركات والمصلحة العامة للشركة والمساهمين وأصحاب المصلحة كأولوية على أي مصلحة شخصية. تسترشد الشركة بالمبادئ المذكورة أعلاه ، حيث تسعى إلى ممارسة واجباتها بكل مهنية ونزاهة. وفي موازاة ذلك ، تسعى الشركة جاهدة إلى إبراز هذه القيم في تعاملاتها مع المساهمين وأصحاب المصلحة والمجتمع في نهاية المطاف.

تقييم الإدارة حول مدى الالتزام باللوائح ذات الصلة في هيئة قطر للأسوق المالية ، بما في ذلك نظام حوكمة الشركات في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

وفقاً للمادة (٢) من النظام ، قمنا بإجراء تقييم عن مدى التزام الشركة باللوائح ذات الصلة الصادرة عن هيئة قطر للأسوق المالية والمطبقة على الشركة بما في ذلك النظام المعتمد.

استنتاج

إن الإدارة بقصد إعداد إجراءات أكثر شمولية للامتثال لمتطلبات قانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

الخارجيين المدققين

أصدرت رودل آند بارتنر - فرع قطر ، المدقق الخارجي للمجموعة ، تقريراً يؤكد بشكل محدود تقييم الإدارة بشأن الامتثال للوائح هيئة قطر للأسوق المالية ذات الصلة ، بما في ذلك النظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

رئيس مجلس الإدارة

المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.)

تقرير التأكيد المستقل إلى السادة مساهمي المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) بخصوص التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة المتضمنة نظام الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسي والصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية بموجب قرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

الى السادة المساهمين المحترمين،
المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.)
الدوحة - دولة قطر

وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٤٤) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسي الصادر عن مجلس هيئة قطر للأسوق المالية بموجب القرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦ ، قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود حول تقييم التزام مجلس إدارة المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) المشار إليها "الشركة" بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة ومن ضمنها نظام الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسي "النظام" كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ المنوه عنه في تقرير حوكمة الشركات الصادر عن مجلس الإدارة (تقرير حوكمة الشركات)، باستثناء الأحكام المدرجة تحت قسم المعلومات الأخرى في هذا التقرير .

مسئولييات المدراء والمكلفين بالحوكمة

ان مجلس إدارة الشركة مسؤول عن إعداد تقرير الحوكمة للشركات والذي يفي على الأقل بمتطلبات المادة (٤) من النظام. كما أن مجلس الإدارة مسؤول أيضاً عن التأكيد على التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة ونظام حوكمة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسي الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية وفقاً للقرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦ واعداد تقرير عن الالتزام بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة "النظام" ، كما هو موضح في تقرير حوكمة الشركات.

مسئولييات ممارس التأكيد

تتمثل مسئوليياتنا في إصدار استنتاج تأكيد محدود بشأن ما إذا كان قد ورد إلى علمنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن "تقرير حوكمة مجلس الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك "النظام" المقدم في تقرير حوكمة الشركات تعرض بعدها، في جميع النواحي الجوهرية، امتثال الشركة لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، وذلك بناءً على إجراءات التأكيد المحددة التي قمنا بها.

التقرير عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك "النظام"

لقد قمنا بأداء مهمتنا وفقاً للمعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية" الصادرة عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي (IAASB). يتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا لـ:

التقرير عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك "النظام" - تتمه

الحصول على تأكيد محدود حول ما إذا كان أي شيء قد استرعى انتباها والذى يجعلنا نعتقد أن بيان مجلس الإدارة بالامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، المتضمنة النظام بشكل عام، لم يتم إعدادها من جميع النواحي الجوهرية، وفقاً لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

تختلف الإجراءات التي يتم تنفيذها في ارتباط التأكيد المحدود في طبيعتها وتوقيتها، وتكون أقل من تلك المتعلقة بارتباط التأكيد المعقول. وبالتالي، فإن مستوى التأكيد الذي تم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير من مستوى التأكيد الذي كان من الممكن الحصول عليه لو تم تنفيذ ارتباط تأكيد معقول. لم نقم بتنفيذ إجراءات إضافية، والتي كان من الممكن إجراؤها لو تم تنفيذ ارتباط تأكيد معقول.

ينطوي ارتباط التأكيد المحدود على تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في بيان مجلس الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، سواء كان ذلك بسبب الاحتيال أو الخطأ والرد على المخاطر المقدرة حسب الظروف. إن ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير من نطاق ارتباط التأكيد المعقول فيما يتعلق بكل من إجراءات تقييم المخاطر، بما في ذلك فهم الرقابة الداخلية، والإجراءات التي تتم للاستجابة للمخاطر المقدرة.

وفقاً لذلك، لا نعتبر عن رأي تأكيد معقول حول ما إذا كان بيان مجلس الإدارة عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، التي اتخذت كل، بإعدادها، في جميع النواحي الجوهرية، وفقاً لـ "قانون والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

استندت الإجراءات التي قمنا بها إلى تقديرنا المهني وتضمنت استفسارات وملاحظة العمليات المنفذة وفحص المستندات وتقدير مدى ملاءمة سياسات الإبلاغ للشركة والمواقف على السجلات الأساسية.

نظراً لظروف الارتباط، في تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه قمنا:

- بالاستفسار من الإدارة للحصول على فهم للعمليات المتبقية لتحديد متطلبات قانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام ("المتطلبات"); الإجراءات التي اتخذتها الإدارة للامتثال لهذه المتطلبات والمنهجية التي اعتمتها الإدارة لتقييم الامتثال لهذه المتطلبات. وشمل ذلك تحليل العمليات والضوابط الرئيسية للإبلاغ عن الامتثال للمتطلبات؛

- اخذنا بالاعتبار الاصحاحات بمقارنة محتويات تقرير حوكمة الشركات بمتطلبات المادة ٤ من القانون؛

- مطابقة المحتويات ذات الصلة من تقرير حوكمة الشركات مع السجلات الأساسية التي تحتفظ بها إدارة الشؤون القانونية والامتثال للشركة؛

- أجرينا اختبارات موضوعية محددة على أساس انتقائي، عند الضرورة، لتقدير الامتثال للمتطلبات، والأدلة الملحوظة التي جمعتها إدارة الشركة وتقييم ما إذا كان قد تم الكشف عن انتهائات للمتطلبات، إن وجدت، من قبل مجلس الإدارة، في جميع النواحي الجوهرية.

Rödl & Partner

تقرير التأكيد المستقل إلى السادة مساهمي المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) بخصوص التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة المتضمنة نظام الحوكمة للشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسي والصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بموجب قرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ . (تنمية)

التقرير عن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك "النظام" - تتمه لا تتضمن إجراءات التأكيد المحددة الخاصة بنا تقييم الجانب النوعية أو فعالية الإجراءات التي تتبعها الإدارة للامتثال للمتطلبات. لذلك، لا نقدم أي تأكيد بشأن ما إذا كانت الإجراءات التي اتخذتها الإدارة تعمل بفعالية لتحقيق أهداف قانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

استقلالنا ومراقبة الجودة:

في القيام بعملنا، لقد التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى المطلوبة وفقاً لمتطلبات قواعد أخلاقيات المحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير الأخلاقيات الدولي للمحاسبين، والتي تستند إلى المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. لقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لمتطلبات نظام (IESBA).

تطبق شركتنا المعيار الدولي على مراقبة الجودة ١ وتحتفظ وفقاً لذلك بنظام شامل لمراقبة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات المؤقتة المتعلقة بالامتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

القيود الضمنية

تعتمد العديد من الإجراءات التي تتبعها الكيانات لاعتماد الحوكمة والمتطلبات القانونية على الأفراد الذين يطبقون الإجراء، وتفسيرهم لهدف هذا الإجراء، وتقييمهم لما إذا كان قد تم تنفيذ إجراءات الامتثال بشكل فعال، وفي بعض الحالات لا تحظى بمسار التدقيق. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن تصميم إجراءات الامتثال سوف يتبع أفضل الممارسات التي تختلف من كيان إلى آخر ومن بلد إلى آخر، والتي لا تشكل مجموعة واضحة من البيانات لمقارنتها.

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود ضمنية أكثر من المعلومات المالية، بالنظر إلى خصائص تقرير الحوكمة والأساليب المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

معلومات أخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. تشتمل المعلومات الأخرى على تقرير حوكمة الشركات ولكن لا يشمل تقرير مجلس الإدارة بشأن الامتثال لقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك "النظام"، كما هو موضح في تقرير حوكمة الشركات الذي حصلنا عليه قبل تاريخ تقرير التأكيد.

إن استنتاجنا بشأن تقرير حوكمة الشركات الصادر عن مجلس الإدارة بشأن الامتثال لقوانين هيئة قطر للأسواق المالية المطبقة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، لا يغطي المعلومات الأخرى ونحن لا نقوم ولا نعبر عن أي شكل من أشكال استنتاج التأكيد في هذا الصدد.

Rödl & Partner

تقرير التأكيد المستقل الى السادة مساهمي المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) بخصوص التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة المتضمنة نظام الحكومة للشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسي والصادر عن مجلس ادارة هيئة قطر للأسوق المالية بموجب قرار رقم (٥) لعام ٢٠١٦ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ . (نتمه)

معلومات أخرى - تتمه

فيما يتعلق بخصوص ارتباطنا حول التأكيد من الأقسام المطبقة في تقرير حوكمة الشركات، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى المحددة أعلاه، وعند القيام بذلك، يجب النظر فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهريًا مع تقرير حوكمة الشركات أو معرفتنا التي تم الحصول عليها في مهمتنا، أو على خلاف ذلك يبدو أنه تم تحريفها جوهريًا. بناءً على العمل الذي قمنا به وعلى المعلومات الأخرى التي حصلنا عليها قبل تاريخ هذا التقرير، فإنه إذا خلصنا إلى وجود خطأ جوهري في هذه المعلومات الأخرى، فنحن مطالبون بالإبلاغ عن هذه الحقيقة. ليس لدينا ما نورده في هذا الصدد. عندما نقرأ تقرير حوكمة الشركات بالكامل، إذا خلصنا إلى وجود خطأ جوهري فيه، فنحن مطالبون بإبلاغ الأمر إلى المسؤولين عن الحكومة وهيئة قطر للأسوق المالية.

تأكيد على أمور

- نلفت الانتباه إلى أن الإدارة أفادت بأنها بصدده إعداد إجراءات أكثر شمولية لاختبار تصميم وتنفيذ وفعالية التشغيل المتعلقة بالرقابة الداخلية على العمليات الهامة التي تم تحديد نطاقها لتقدير الضوابط الداخلية كما أنها بصدده وضع إجراءات تنفيذية للتأكد من الإمتنال للتشريعات ذات الصلة.
- نلفت الانتباه إلى حقيقة أن تقرير التأكيد هذا يتعلق بالشركة الأم المجموعة الإسلامية القابضة (ش.م.ع.ق.) على أساس مستقل فقط وليس للمجموعة ككل. لم يتم تعديل استنتاجنا في هذا الصدد.

النتيجة

استناداً إلى إجراءات التأكيد المحددة الموضحة في هذا التقرير، لم يسترع انتباها أي شيء يجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس الإدارة بشأن الإمتنال لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، على النحو الوارد في تقرير حوكمة الشركات لمجلس الإدارة، لا يظهر بشكل عادل، من جميع النواحي الجوهرية، إمتنال الشركة لقانون هيئة قطر للأسوق المالية والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ .



عن رودل آند بارتنر - فرع قطر
مجدى أبو الخير

عضو جمعية المحاسبين القانونيين القطريّة

سجل مراقبِي الحسابات رقم (٣٢١)

سجل المدققين الخارجيين

بهيئة قطر للأسوق المالية رقم (١٢٠١٥١)

الدوحة - قطر

٢٠٢٠ يناير ٢٩